



بشار في 28 نوفمبر 2022

مرجع : 59 / م.ج. ط.م.ب. 2022

مقرر إنشاء لجنة ترقية مرئية وتصنيف مؤسسة طاهري محمد - بشار

إن مدير جامعة طاهري محمد - بشار

- بمقتضى القانون رقم 05-99 المؤرخ في 04 أبريل 1999 المتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى القانون 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 23 أوت 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم.
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 24 نوفمبر 2011 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي.
- بمقتضى القرار الوزاري رقم 1400 المؤرخ في 23 أكتوبر 2022 المتضمن إنشاء لجنة ترقية مرئية وتصنيف مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي

بقرار:

المادة الأولى: إنشاء لجنة ترقية مرئية وتصنيف مؤسسة طاهري محمد - بشار.

المادة الثانية: تكلف اللجنة بمهام ترقية وتصنيف الجامعة، وتكلف على الخصوص بما يلي

- المساهمة في وضع سياسة قطاعية لترقية مرئية وتصنيف الجامعة.
- اقتراح آليات تنظيمية وتقنية خاصة بمرئية الجامعة.
- وضع تدابير وآليات لتحسين تصنيف مؤسسة الجامعة في مختلف التصنيفات الجهوية.

المادة الثالثة: تتشكل اللجنة من الأعضاء الآتية أسماؤهم

رئيساً	حموين عبد المجيد
عضواً	روشام بن زيان
عضواً	غول عبد الله
عضواً	طرفاية نزيه
عضواً	يحياوي إسماعيل

المادة الرابعة: يكلف كل من السيد الأمين العام ونواب المدير للجامعة وعمداء الكليات كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المقرر

مدير الجامعة

